

لسان العرب

(بها) البَهْوُ البيتُ المُقدَّسُ أمَامَ البيوتِ وقوله في الحديث تَنَدَّلُ الْعَرَبُ بِأَبْهَائِهَا إِلَى ذِي الْخَلَاصَةِ أَيَّ بَبُوتِهَا وَهُوَ جَمْعُ الْبَهْوِ الْبَيْتِ الْمَعْرُوفِ وَالْبَهْوُ كِنَاسٌ وَاسِعٌ يَتَّخِذُهُ الثَّوْرُ فِي أَصْلِ الْأَرطَى وَالْجَمْعُ أَبْهَاءٌ وَبُهْهِيٌّ وَبِهْهِيٌّ وَبُهْهْوٌ وَبَهْهَيَّ الْبَهْوِ عَمَلُهُ قَالَ أَجْوَفٌ بَهْهَيَّ بَهْهْوَهُ فَاسْتَوْسَعَا وَقَالَ رَأَيْتُهُ فِي كُلِّ بَهْهْوٍ دَامِجًا وَالْبَهْهْوُ مِنْ كُلِّ حَامِلٍ مَقْبِلُ الْوَلَدِ .

(* قوله « مَقْبِلُ الْوَلَدِ إلخ » كَذَا بِالْأَصْلِ بِهَذَا الضُّبْطِ وَبَاءٌ مُوَحَّدَةٌ وَمِثْلُهُ فِي الْمَحْكَمِ وَالَّذِي فِي الْفَامُوسِ وَالتَّهْذِيبِ وَالتَّكْمِلَةِ مَقِيلٌ بِمِثْلَةِ تَحْتِيَّةٍ بَعْدَ الْقَافِ بوزن كَرِيم) بَيْنَ الْوَرَكَيْنِ وَالْبَهْوُ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ جِبَالٌ بَيْنَ نَشْزَرَيْنِ وَكُلُّ هَوَاءٍ أَوْ فَجْوَةٍ فَهُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ بَهْهْوٌ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ بَهْهْوٌ تَلَاقَتْ بِهِ الْأَرَامُ وَالْبَقَرُ وَالْبَهْهْوُ أَمَاكِنُ الْبَقَرِ وَأَنْشَدَ لَأَبِي الْغَرِيبِ النَّصْرِيِّ إِذَا حَدَوْتَ الذِّبْجَانَ الدَّارِجَا رَأَيْتَهُ فِي كُلِّ بَهْهْوٍ دَامِجًا الذِّبْجَانُ الْإِبِلُ تَحْمِلُ التَّجَارَةَ وَالْدَّامِجُ الدَّخْلُ وَنَاقَةٌ بَهْهْوَةٌ الْجَنْدَبِيُّنَ وَاسِعَةُ الْجَنْبَيْنِ وَقَالَ جَنْدَلٌ عَلَى ضُلُوعِ بَهْهْوَةٍ الْمَنَافِجِ وَقَالَ الرَّاعِي كَأَنَّ رِيْطَةً حَبَّارٍ إِذَا طُوِيَتْ بَهْهْوُ الشَّسْرِاسِيفِ مِنْهَا حِينَ تَنْدَخِصِدُ شَبَّهَ مَا تَكْسِرُ مِنْ عُكْنَدِهَا وَانْطَوَاءَهُ بِرِيْطَةٍ حَبَّارٍ وَالْبَهْهْوُ مَا بَيْنَ الشَّسْرِاسِيفِ وَهِيَ مَقَطٌّ الْأَضْلَاعِ وَبَهْهْوُ الصَّدْرِ جَوْفُهُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَمِنْ كُلِّ دَابَّةٍ قَالَ إِذَا الْكَاتِمَاتُ الرَّبُّوْ أَضْحَتْ كَوَإِبِيَاءَ تَنْفَسُ فِي بَهْهْوٍ مِنَ الصَّدْرِ وَاسِعٌ يَرِيدُ الْخَيْلَ الَّتِي لَا تَكَادُ تَرْبُو يَقُولُ فَقَدْ رَبَّتْ مِنْ شِدَّةِ السَّيْرِ وَلَمْ يَكْبُ هَذَا وَلَا رَبًّا وَلَكِنْ اتَّسَعَ جَوْفُهُ فَاحْتَمَلَ وَقِيلَ بَهْهْوُ الصَّدْرِ فُرْجَةٌ مَا بَيْنَ الثَّدْيَيْنِ وَالنَّحْرِ وَالْجَمْعُ أَبْهَاءٌ وَأَبْهٍ وَبُهْهِيٌّ وَبِهْهِيٌّ الْأَصْمَعِيُّ أَصْلُ الْبَهْهْوِ السَّعَّةُ يُقَالُ هُوَ فِي بَهْهْوٍ مِنْ عَيْشٍ أَيْ فِي سَعَةٍ وَبِهْهِيَّ الْبَيْتُ يَدْبُهَيَّ أَبْهَاءٌ انْخَرَقَ وَتَعَطَّلَ وَبَيْتٌ بَاهٍ إِذَا كَانَ قَلِيلَ الْمَتَاعِ وَأَبْهَاهُ خَرَّقَهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ إِنْ الْمَعْزَى تُبْهِي وَلَا تُبْنِي وَهُوَ تُفْعِلُ مِنَ الْبَهْهْوِ وَذَلِكَ أَنَّهَا تَصْعَدُ عَلَى الْأَخْبِيَّةِ وَفَوْقَ الْبُيُوتِ مِنَ الصَّوْفِ فَتَخْرُقُهَا فَتَتَّسِعُ الْفَوَاصِلُ وَيَتَبَاعَدُ مَا بَيْنَهَا حَتَّى يَكُونَ فِي سَعَةِ الْبَهْهْوِ وَلَا يُقْدَرُ عَلَى سَكْنَانِهَا وَهِيَ مَعَ هَذَا لَيْسَ لَهَا ثَلَاثَةٌ تُغْزَلُ لِأَنَّ الْخِيَامَ لَا تَكُونُ مِنْ أَشْعَارِهَا إِنَّمَا الْأَبْنِيَّةُ مِنَ الْوَبْرِ وَالصَّوْفِ قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَمَعْنَى لَا تُبْنِي لَا تُتَّخَذُ مِنْهَا أَبْنِيَّةٌ يَقُولُ لِأَنَّهَا إِذَا امْكَنْتُكَ مِنْ أَصَوَافِهَا فَقَدْ أَبْنَيْتُ وَقَالَ الْقَتِيبِيُّ فِيمَا رَدَّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ رَأَيْتُ بُيُوتَ الْأَعْرَابِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ مَسْوِيَّةً مِنْ شَعْرِ الْمَعْزَى ثُمَّ قَالَ

ومعنى قوله لا تُدِينِي أَيْ لا تُعَرِّينِي عَلَى الْبِنَاءِ الْأَزْهَرِيِّ وَالْمَعْرَى فِي بَادِيَةِ الْعَرَبِ ضَرْبَانِ
ضَرْبٌ مِنْهَا جُرْدٌ لَا شَعْرَ عَلَيْهَا مِثْلُ مَعْرَى الْحِجَازِ وَالْغَوْرِ وَالْمَعْرَى الَّتِي تَرعى نَجُودَ
الْبِلَادِ الْبَعِيدَةِ مِنَ الرِّيفِ كَذَلِكَ وَمِنْهَا ضَرْبٌ يَأْلِفُ الرِّيفَ وَيَرْحَلُ حَوْلِي الْقُرَى الْكَثِيرَةِ
الْمِيَاهِ يَطُولُ شَعْرُهَا مِثْلُ مَعْرَى الْأَكْرَادِ بِنَاحِيَةِ الْجَبَلِ وَنَوَاحِي خُرَاسَانَ وَكَأَنَّ الْمِثْلَ
لِبَادِيَةِ الْحِجَازِ وَعَالِيَةِ نَجْدٍ فَيَصِحُّ مَا قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ أَبُو عَمْرٍو الْبَهْوَ بَيْتٌ مِنْ بِيُوتِ
الْأَعْرَابِ وَجَمْعُهُ أَبْهَاءٌ وَالْبَاهِي مِنَ الْبُيُوتِ الْخَالِي الْمُعْطَلُ وَقَدْ أَبْهَاهُ وَبَيْتٌ بَاهٍ
أَيْ خَالٍ لَا شَيْءَ فِيهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ قَالَ رَجُلٌ أَبْهَوْا الْخَيْلَ فَقَدْ وَضَعَتْ
الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا فَقَالَ A لَا تَزَالُونَ تَقَاتِلُونَ عَلَيْهَا الْكُفَّارَ حَتَّى يُقَاتِلَ بَقِيَّةَ تَكْمِ الدِّجَالِ
قَوْلُهُ أَبْهَوْا الْخَيْلَ أَيْ عَطَّلُوهَا مِنَ الْغَزْوِ فَلَا يُغْزَى عَلَيْهَا وَكُلُّ شَيْءٍ عَطَّلَ لَاتَهُ فَقَدْ
أَبْهَيْتَهُ وَقِيلَ أَيْ عَرَّيْتُهَا وَلَا تَرَكْتُهَا فَتَحْتَهَا فَمَا بَقِيَّتُمْ تَحْتَاجُونَ إِلَى الْغَزْوِ مِنْ
أَبْهَى الْبَيْتِ إِذَا تَرَكَهُ غَيْرُ مَسْكُونٍ وَقِيلَ إِنَّمَا أَرَادَ وَسَّعُوا لَهَا فِي الْعَلَفِ
وَأَرْيَحُوهَا لَا عَطَّلُوهَا مِنَ الْغَزْوِ قَالَ وَالْأَوَّلُ الْوَجْهَ لِأَنَّ تَمَامَ الْحَدِيثِ فَقَالَ لَا تَزَالُونَ
تَقَاتِلُونَ الْكُفَّارَ حَتَّى يُقَاتِلَ بِقِيَّتِكُمُ الدِّجَالُ وَأَبْهَيْتُ الْإِنَاءَ فَرَّغْتَهُ وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ
النَّبِيُّ A الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ أَيْ لَا تُعْطَلُ قَالَ وَإِنَّمَا قَالَ أَبْهَوْا الْخَيْلَ رَجُلٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ وَالْبَهَاءُ الْمَنْظَرُ الْحَسَنُ الرَّائِعُ الْمَالِئُ لِلْعَيْنِ وَالْبَهْيُّ الشَّيْءُ ذُو
الْبَهَاءِ مِمَّا يَمْلَأُ الْعَيْنَ رَوْعُهُ وَحُسْنُهُ وَالْبَهَاءُ الْحُسْنُ وَقَدْ بَهَى الرَّجُلُ بِالْكَسْرِ
يَبْهَى وَيَبْهَوُ بَهَاءً وَبَهَاءَةً فَهُوَ بَاهٍ وَبَهْوٌ بِالضَّمِّ بَهَاءً فَهُوَ بَهْيٌ وَالْأُنْثَى
بَهْيَّةٌ مِنْ نِسْوَةٍ بَهِيَّاتٍ وَبَهَايَا وَبَهِيَّ بَهَاءً كَبْهَوُ فَهُوَ بَهٌ كَعَمٍ مِنْ قَوْمٍ
أَبْهِيَاءَ مِثْلَ عَمٍ مِنْ قَوْمٍ أَعْمِيَاءَ وَمَرَّةً بَهْيَّةٌ كَعَمِيَّةٍ وَقَالُوا امْرَأَةً
بُهِيًا فَجَاؤُوا بِهَا عَلَى غَيْرِ بِنَاءِ الْمَذْكَرِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَأْنِيثٌ قَوْلُنَا هَذَا الْأَبْهَى
لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقِيلَ فِي الْأُنْثَى الْبُهِيًا فَلَزِمَتْهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ لِأَنَّ اللَّامَ عَقِيبُ مَنْ فِي
قَوْلِكَ أَفْعَلُ مِنْ كَذَا غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ هَذَا نَادِرًا وَلَهُ أَخَوَاتٌ حَكَاهَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ
حُنَيْفِ الْحَنَاتِمِ قَالَ وَكَانَ مِنْ آبِلِ النَّاسِ أَيْ أَعْلَمَهُمْ بَرْعِيَّةِ الْإِبِلِ وَبِأَحْوَالِهَا
الرَّمَكَاءُ بُهْيَا وَالْحَمَرَاءُ صُبْرَى وَالْخَوَّارَةُ غُزْرَى وَالصَّهْبَاءُ سُرْعَى وَفِي
الْإِبِلِ أُخْرَى إِنْ كَانَتْ عِنْدَ غَيْرِي لَمْ أَشْتَرِهَا وَإِنْ كَانَتْ عِنْدِي لَمْ أَبْعِهَا حَمَرَاءُ بِنْتُ
دَهْمَاءَ وَقَلَّ مَا تَجَدَّهَا أَيْ لَا أَبْعِهَا مِنْ نَفَاسَتِهَا عِنْدِي وَإِنْ كَانَتْ عِنْدَ غَيْرِي لَمْ أَشْتَرِهَا
لَأَنَّهُ لَا يَبْعِهَا إِلَّا بَغْلَاءٌ فَقَالَ بُهْيَا وَصُبْرَى وَغُزْرَى وَسُرْعَى بَغِيرَ أَلْفٍ وَلَامٍ وَهُوَ
نَادِرٌ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ فِي كِتَابِ الْمَسَائِلِ إِنْ حُذِفَ الْأَلْفُ وَاللَّامُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ جَائِزٌ فِي
الشَّعْرِ وَلَيْسَتْ الْيَاءُ فِي بُهْيَا وَضَعَاءٌ إِنَّمَا هِيَ الْيَاءُ الَّتِي فِي الْأَبْهَى وَتِلْكَ الْيَاءُ وَאו فِي
وَضَعُوهَا وَإِنَّمَا قَلْبَتَهَا إِلَى الْيَاءِ لِمَجَاوَزَتِهَا الثَّلَاثَةُ أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا ثَنَيْتَ الْأَبْهَى قَلْتَ

الأبْهَيانِ ؟ فلولا المجاوزة لصحت الواو ولم تقلب إلى الياء على ما قد أحكمته صناعة الإعراب الأزهري قوله بْهَيْيَا أَرَادَ الْبَهَيْيَّةَ الرائعة وهي تَأْنِيثُ الْأَبْهَيْيَّ وَالرَّمَكَةُ فِي الْإِبِلِ أَنْ تَشْتَدَّ كُمُتَتُّهَا حَتَّى يَدْخُلَهَا سَوَادُ بَعِيرِ أَرْمَكُ وَالْعَرَبُ تَقُولُ إِنَّ هَذَا لَبْهَيْيَايَ أَيِّ مِمَّا أَتَبَاهَى بِهِ حَتَّى ذَلِكَ ابْنُ السَّكَيْتِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَبَاهَانِي فَبَهْوَئُهُ أَيِّ صُرْتُ أَبْهَيْي مِنْهُ عَنِ اللَّحْيَانِي وَبَهْيَ بِهِ يَبْهَيْ بَهْئِيَا أَنْسَ وَقَدْ ذَكَرَ فِي الْهَمْزِ وَبَاهَانِي فَبَهْئِيَّتُهُ أَيْضًا أَيِّ صُرْتُ أَبْهَيْ مِنْهُ عَنِ اللَّحْيَانِي أَيْضًا أَبُو سَعِيدٍ ابْتَهَأْتُ بِالشَّيْءِ إِذَا أَنْسَتْ بِهِ وَأَحْبَبْتُ قُرْبَهُ قَالَ الْأَعَشَى فِي الْحَيِّ مَنْ يَهْوَى هَوَانَا وَيَبْهَيْتْهُي وَآخِرُ قَدْ أَبْدَى الْكَابِتَةُ مُغْضَبًا وَالْمُبَاهَاةُ الْمُفَاخَرَةُ وَتَبَاهَوْا أَيِّ تَفَاخَرُوا أَبُو عَمْرٍو بَاهَاهُ إِذَا فَاخَرَهُ وَهَابَاهُ إِذَا صَاحَهُ .

(* قوله « صايحه » كذا في التهذيب وفي بعض الأصول صالحه) وفي حديث عرفة يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ وَبْهَيْيَّةُ امْرَأَةٍ الْأَخْلَاقُ أَنْ تَكُونَ تَصْغِيرَ بَهَيْيَّةٍ كَمَا قَالُوا فِي الْمَرْأَةِ حُسَيْيْنَةَ فَسَمَوْهَا بِتَصْغِيرِ الْحَسَنِ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَتْ بْهَيْيَّةُ لَا تُجَاوِرُ أَهْلَنَا أَهْلُ الشَّوْىِ وَغَابَ أَهْلُ الْجَامِلِ أَبْهَيْيَّ إِنَّ الْعَنْزَ تَمْنَعُ رَبَّهَا مِنْ أَنْ يُبْهَيْتَ جَارَهُ بِالْحَابِلِ .

(* قوله « بالحابل » بالباء الموحدة كما في الأصل والمحكم والذي في معجم ياقوت الحائل بالهمز اسم لعدة مواضع) .

الحابل أرض عن ثعلب وأما البهاء الناقية التي تستأنس بالحالب فمن باب الهمز وفي حديث أُمِّ مَعْبِدٍ وَصِفَتْهَا لِلنَّبِيِّ A وَأَنَّهُ حَلَبَ عَنَزًا لَهَا حَائِلًا فِي قَدَحٍ فَدَرَّتْ حَتَّى مَلَأَتْ الْقَدَحَ وَعَلَاهُ الْبِهَاءُ وَفِي رِوَايَةٍ فَحَلَبَ فِيهِ ثَجَّاءٌ حَتَّى عَلَاهُ الْبِهَاءُ أَرَادَتْ بِهَاءِ اللَّبَنِ وَهُوَ وَبَيْصُ رَغْوَتِهِ قَالَ وَبِهَاءُ اللَّبَنِ مَمْدُودٌ غَيْرُ مَهْمُوزٍ لِأَنَّهُ مِنَ الْبَهْيِ وَأَنَّهُ أَعْلَمُ